

المحاضرة رقم 08:

4-1- حقوق وواجبات الدولة الأساسية

تعتبر الحقوق الأساسية للدولة وواجباتها الميزات والقدرات الناجمة عن وجود الدولة ذاتها من موقعها في النظام الدولي، فتمتعها بهذه الحقوق والواجبات أمر ضروري لتحقيق الغرض من وجودها والقيام بالمهام المختلفة التي تضطلع بها.

وعليه سنتناول أهم الحقوق التي تتمتع بها الدولة وأهم الواجبات التي على الدولة أن تتحملها كآتي:

1-4-1- الحقوق الأساسية:

- حق البقاء: وهو أن تؤمن الدولة وجودها والمحافظة على كيانها وبالتالي تتخذ جميع التدابير الضرورية لذلك فتنشئ جيشا ومدارس عسكرية ولها أن تعقد مع الدول الأجنبية معاهدات تحالف أو دفاع.
- حق الاستقلال: وهو حق الدولة في ممارسة سيادتها واستقلالها وتصريف شؤونها الداخلية والخارجية بكل حرية دون أن تخضع في ذلك لأي جهة خارجية.
- حق المساواة: نعني بها المساواة أمام القانون الدولي العام، أي تمتع الدولة مهما كانت صغيرة أو ضعيفة بذات الحقوق والواجبات التي تتمتع بها الدول الأخرى.

1-4-2- الواجبات الأساسية:

هناك نوعان من الواجبات:

- أ- الواجبات القانونية: تتمتع بالصفة الإلزامية ويمكن حصرها في:
 - احترام حقوق الدول الأخرى.
 - احترام الالتزامات التعاهدية، أي احترام أحكام القانون الدولي في العلاقات الدولية.
 - عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول.
 - الامتناع عن مساعدة أي دولة تلجأ إلى الحرب واستخدام القوة.
 - تسوية النزاعات الدولية بالطرق السلمية.
- ب- الواجبات الأخلاقية: تقوم هذه الواجبات على فكرة العدالة والمجاملة الإنسانية، وهي:
 - مراعاة مبادئ الأخلاق في المعاملات الدول.
 - تقديم المساعدات الإنسانية للدول التي تتعرض لكوارث طبيعية أو أزمات اقتصادية.
 - إسعاف الطائرات والسفن التي تتعرض لإعصار أو زوبعة.

2- المنظمات الدولية:

تعود نشأة فكرة التنظيم الدولي إلى القرن التاسع عشر. وتقوم هذه الفكرة على أساس رغبة أعضاء الجماعة الدولية في إقامة تعاون بينها. ذلك أن التنظيم الدولي يبرره وجود حاجة جماعية تقتضي وجود تضامن بين الدول.

وعليه سنتطرق في هذه المحاضرة إلى تعريف المنظمة الدولية، نشأتها، أركانها، أنواعها، العضوية في المنظمة (اكتساب العضوية، والانتها من العضوية).

2-1- تعريف المنظمة الدولية: هي هيئة دولية دائمة، تنشأ بموجب معاهدة دولية بين عدة دول، تتمتع بإرادة مستقلة عن إرادة الدول الأعضاء، تهدف إلى حماية مصالحهم المشتركة.

2-2- نشأة المنظمة الدولية:

تنشأ المنظمة الدولية بمقتضى معاهدة دولية، وتحدد في هذه المعاهدة كل المسائل المتعلقة بالمنظمة مثل: المبادئ والأهداف والأجهزة وأحكام العضوية، وعلى هذا الأساس تعتبر المعاهدة الدولية القانون الأساسي للمنظمة الدولية.

2-3- أركان المنظمة الدولية:

تعتبر المنظمة هيئة تجمع بين الدول ذات السيادة وتتصف بالاستمرارية وبالشخصية القانونية النابعة من إرادة الدول التي أنشأتها.

2-3-1- هيئة دولية:

يقصد بالهيئة الدولية الشكل المادي للمنظمة، أي وجود كيان مادي وقانوني للمنظمة. وهو ما يعبر عنه بمقر المنظمة والهيئة الإدارية والأمانة العامة ووجود عدد من الموظفين يعملون فيها. وهذا يتطلب وجود بناية أو عدة بنايات تستغلها المنظمة، بالإضافة إلى وسائل النقل والاتصال.

2-3-2- هيئة دائمة:

بمعنى تتصف بالاستمرارية والديمومة دون تحديد مدة لتحقيق الأهداف التي أنشأت من أجلها. على عكس المؤتمر الدولي الذي يجتمع وينفض في فترة زمنية معينة بمجرد انتهاء أعماله.

2-3-3- إرادة ذاتية مستقلة (الشخصية القانونية):

تتكون المنظمة الدولية من عدة أشخاص قانونية دولية، وإن جميع هذه الأشخاص القانونية الدولية تكون شخصية قانونية دولية خاصة بالمنظمة الدولية ولا يمكن تصور وجود منظمة دولية لا تملك شخصية قانونية دولية خاصة بها.

2-3-4- تحقيق أهداف مشتركة:

تعمل المنظمات الدولية على تحقيق أهداف مشتركة حيث أن هذه الأخيرة تمثل الغاية التي أنشأت المنظمة الدولية من أجل تحقيقها. ذلك أن أهداف المنظمة تعتبر موضوع ومحل العقد أو الاتفاق المبرم بين الدول الأعضاء والإخلال به يؤدي إلى زوال المنظمة الدولية.

2-3-5- وسائل تحقيق الأهداف:

تحقق الأهداف عبر وسائل يطلق عليها بالمبادئ، أو القواعد الخاصة بتطبيق المبادئ، والوسائل مجموعة من القواعد القانونية التي تضعها المنظمة لتحقيق أهدافها.

2-4- أنواع المنظمات الدولية:

أ- تنقسم المنظمات الدولية حسب طبيعة نشاطها إلى طائفتين:

- منظمات دولية ذات اختصاص عام وتسمى كذلك المنظمات السياسية واختصاصها يغطي أغلب المجالات سياسية، اقتصادية، ثقافية...إخ، وفي مقدمتها الأمم المتحدة، الاتحاد الإفريقي، جامعة الدول العربية.

- منظمات دولية متخصصة هي منظمات تهتم بمجال محدد من مجالات التعاون وغالبا ما يظهر ميدان اختصاصها من خلال تسميتها مثل منظمة الصحة العالمية، منظمة التغذية والزراعة.

ب- وتنقسم حسب طبيعة اختصاصها الإقليمي إلى طائفتين:

- منظمة عالمية وهي مفتوحة يسمح الانضمام إليها لكل دول العالم ومنه تكتسب الصفة العالمية مثل منظمة الأمم المتحدة.

- منظمة جهوية أو إقليمية ويقتصر اختصاصها على قارة معينة مثل الاتحاد الإفريقي أو منظمة الدول الأمريكية، وقد يمتد الاختصاص إلى أكثر من قارة كجامعة الدول العربية.

2-5- العضوية في المنظمة الدولية:

يكون اكتساب العضوية في المنظمة الدولية اختيارية أما انتهاؤها، فقد يكون بالانسحاب أو الفصل أو الوقف.

2-5-1- اكتساب العضوية في المنظمة الدولية:

العضوية في المنظمات الدولية اختيارية وليست إجبارية وتكتسب عموما عند بالاشتراك في تأسيس المنظمة الدولية أو عن طريق الانضمام اللاحق لها، أما عن حق العضوية في المنظمات الدولية فهو مبدئيا يقتصر على الدول ذات السيادة

التامة فقط. غير أن هذا الحق لا يتحقق في جميع الحالات، ذلك أن بعض المنظمات تتطلب العضوية فيها توافر بعض الشروط الأخرى إلى جانب السيادة الكاملة كالانتماء إلى نطاق جغرافي معين كالاتحاد الأوروبي مثلا الذي لا يقبل إلا الدول التي تقع بأوروبا فقط.

2-5-2- انتهاء العضوية في المنظمة:

تنتهي العضوية من المنظمة الدولية إراديا عن طريق انسحاب الدولة من المنظمة أو عقابيا بفصلها من العضوية.

أ- الانسحاب من المنظمة: إذا كانت العضوية في المنظمات الدولية اختيارية تطبيقا لمبدأ سيادة الدول في الانضمام أو عدم الانضمام، فإن لهذه الدول الحق في الانسحاب من المنظمات الدولية متى شاءت.

ب- الفصل من العضوية: الفصل من المنظمة هو إجراء عقابي يعني الطرد من العضوية ويترتب على ذلك إنهاء العلاقة بين المنظمة والدولة العضو التي فصلها.

ج- وقف العضوية: يقصد بها إنهاء مؤقت لعضوية الدولة التي تخل بالتزاماتها اتجاه المنظمة الدولية وقد يكون هذا التوقيف جزئيا حيث يمس جزء من حقوق الدولة العضو كما هو الحال عليه في منظمة الأمم المتحدة التي تحرم الدولة العضو من حقها في التصويت في حالة عدم تسديدها للاشتراكات المالية المستحقة عليها دون أن تحرمها من بقية حقوق العضوية.